Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

٥ ـ إن ما صدر عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ من أقوال وأفعال فى حال من الحالات الثلاث التى بيناها فهو من سنته، ولكنه ليس تشريعا ولا قانونا واجبا اتباعه.

وأمّا ما صدر عنه ـ صلى الله عليه وسلم ـ من أقوال وأفعال بوصف أنه رسول ومقصود به التشريع العام، واقتداء المسلمين به فهو حجة على المسلمين، وقانون واجب اتباعه[1].

٦ ـ فالرسول ـ صلى الله عليه وسلم ـ هو المثل الأعلى فى طريقته فى الحياة، فكل ما صدر عنه من قول أو فعل أو تقرير مقصود به التشريع واقتداء الناس به لاهتدائهم. إلا ما صدر عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ ودل الدليل الشرعى على أنه خاص به، وأنه ليس أسوة فيه فليس تشريعا عاما، كما وضحنا ذلك بالأمثلة فيما تقدم.

هذا وبالله التوفيق.

---

(١) انظر علم أصول الفقه، عبد الوهاب خلاف ص ٤٤ بتصرف، وأصول الفقه للشيخ محمد أبو زهرة ص ١١٤، ١١٥ بتصرف..